

خدمة تصديق الهيئات الإدارية والتدريبية بالمؤسسات التدريبية الخاصة

سير الخدمة ➔

- ١- وصول المعاملة من دائرة الوثائق إلى دائرة تطوير المناهج.
- ٢- يقوم أي من (مدير الدائرة – رئيس قسم المناهج) بتحويل المعاملة للأخصائي المختص للدراسة وإبداء الرأي الفني.
- ٣- يقوم الأخصائي بدراسة الطلب ويوصي بالموافقة على الطلب أو الرفض أو استكمال النواقص.
- ٤- في حال الموافقة يتم تحويل المعاملة إلى مدير الدائرة للعلم ومن ثم تحويل الموضوع لدائرة المؤسسات التدريبية الخاصة.
- ٥- في حال الرفض يتم تحويل المعاملة إلى رئيس القسم للعلم وأخذ الرأي والتوجيه ومنه إلى الأخصائي لمخاطبة صاحب العلاقة بالرفض.
- ٦- في حال النواقص يتم مخاطبة صاحب العلاقة بالنواقص وإرسال نسخة إلى رئيس القسم للعلم ، وفي حال اكتمال النواقص يتم الإجراء في مسار الموافقة.

خدمة إعتماذ الهئآت الإءارفة والتءرفبفة

